

**مادة (٢) :** يعمل بهذا القرار اعتباراً من ٢٦/٧/١٩٩٧م وينشر في الجريدة الرسمية .

حمود بن عبدالله الحارثي

وزير العدل والأوقاف والشؤون الإسلامية

صدر في : ٢١ من ربیع الأول ١٤١٨ هـ

الموافق : ٢٦ من يونيو ١٩٩٧ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٠٥)  
الصادرة في ١٦/٨/١٩٩٧م

### وزارة المالية

قرار وزاري

٩٧/٥٢

### بتعديل جدول التعريفة الجمركية

إستناداً إلى قانون نظام الجمارك الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٢٢ وتعديلاته .

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٩٦/٨٣ في شأن التكليف بممارسة الاختصاصات المقررة لنائب رئيس الوزراء للشؤون المالية والاقتصادية .

وإلى القرار السلطاني رقم ٤/٨٣ بتعديل بعض الرسوم الجمركية .

وإلى توصية مجلس الوزراء بجلسته رقم ٩٦/١٥ المنعقدة بتاريخ ١٤١٦/١٢/٥ هـ  
الموافق ٤/٢٣ ١٩٩٦م بشأن إلغاء الرسوم الجمركية المفروضة على استيراد الأعلاف من الخارج .  
ونظراً لما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرير

**مادة (١) :** تضاف إلى البضائع المغفاة من الرسوم الجمركية الواردۃ في البند (١) من الجدول رقم

(٣) بالتعريفة الجمركية والملحق بقانون نظام الجمارك المشار إليه ما يأتي :

- الأعلاف .

**مادة (٢) :** يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه .

**مادة (٣) :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

أحمد بن عبد النبي مكي

وزير الاقتصاد الوطني

المشرف على وزارة المالية

صدر في : ٢٦ من ذي الحجة ١٤١٧ هـ

الموافق : ٣ من مايو ١٩٩٧ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٠١)  
الصادرة في ١٥/٦/١٩٩٧م